

## سماء المقال في علم الرجال

[ 124 ] ابن سعيد، عن إبراهيم بن أبي البلاد، عن بعض أصحابه، عن أبي جعفر أو عن أبي عبد الله عليه السلام قال: ما طلعت الشمس بيوم، أفضل من يوم الجمعة (1). ومنها: ما في باب اللقطة والضالة، في الحديث السابع، فروى فيه: (عن الحسين بن سعيد، عن إبراهيم بن أبي البلاد، عن بعض أصحابه، عن الماضي عليه السلام قال: لقطة الحرم لا تمس بيد ولا رجل) (2). ومنها: ما في باب العتق وأحكامه، في الحديث الثالث، فروى فيه: (عن الحسين بن سعيد، عن إبراهيم بن أبي البلاد، عن أبيه، رفعه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من أعتق مؤمناً، أعتق الله العزيز الجبار، بكل عضو له، عضواً من النار) (3). وصح على هذا الوجه، غير واحد من الأخبار التي طرقها ضعيفة، أو غير مذكورة، حتى عمل فيه رسالة، وذكرها مختصرة في الفوائد المرسومة في آخر الجامع (4) وارتضاه كله المحقق النوري، حتى نقل كلامه بطوله في آخر المستدرک (5). وذكرت كلامه في المقام، بتلخيص في الصدر، وشرح في الذيل، بذكر الأسانيد بمتونها، لنكتة، بل جرى المحقق المذكور، على تصحيح طريق الفقيه، إلى الرجوع إلى أسانيد التهذيب، فإنه جرى عند الكلام في شرح طريق

\_\_\_\_\_ (1) التهذيب: 3 / 4 ح 7. (2) التهذيب: 6 /

390 ح 1167. (3) التهذيب: 8 / 216 ح 770. (4) جامع الرواة: 2 / 470. الفائدة الرابعة.

\_\_\_\_\_ (5) مستدرک الوسائل: 3 / 721. (الخاتمة).